تتخ يصل من وصل رحمه ويقطع من قطعها وقال صلى الله
عليه وسلم الواصل الذى اذا انقطعت رحمه وصلها وصلة
الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وكرم بعض الكبراء
ان يجاور الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضى كل ذلك
الى التقاطع ويزور ذوى الارحام غبا فان ذلك يزيد الفة
وحبا بل يزورا قرباءه كل جمعة او شهر ويكون كل قبيلة
وعشيرة يدا واحدة فى التناصر والتظاهر على من سواهم
ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة وينزل العم
والاخ الاكبر والخالة والعمة منزلة الام وذلك والحال منزلة الوالد وينزل الخالة
فى التوقير والخدمة والطاعة وفى الحديث حق كبير الاخ
على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا
يشتريه ويعتقه فان ذلك من تمام الصلة والبر

فصل فى حقوق المماليك والخدم وادب المعاشرة معهم

فى الحديث حسن الملكة يمن وسوء الملكة شوم وكان
مما اوصى به النبى صلى الله عليه وسلم فى خطبة الوداع

الصلوة

الصلوة وما ملكت ايمانكم واذا اشترى الرجل مملوكا
فالسنة ان ياخذ بناصيته ويدعو له بالبركة ويطعمه اول
شىء من الحلو واطيب طعام عنده ويطعمه مما ياكل و
يكسوه مما يلبس بالمعروف ولا يكلفه من العمل الا قدر طا
فانه كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهنتين
امر الرجل والمراة بخوان يامر بالقمح والخبز والغسل ويعفو
عنه باليوم والليلة سبعين مرة ولا يضرب على غضبه
ولا يضربه الا تاديبا وتهذيبا ولا يزيد على ثلث فانه قصا
يوم القيمة وقد عزك عثمان بن عفان رضى الله عنه
اذ غلام له شخر نوم فامر الغلام ان يوقظه اذنه ويوجعه
وكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان يعتق خادمه اذا
بشىء فندم عليه وفى الحديث من ضرب غلاما له حدا لم
ياته او لطمه فان كفارته ان يعتقه والاحق ان يرى تقصير
رقيقه فى خدمته من تقصيره فى خدمة خالقه وكان
محمد بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك بتلك